صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه بنك التعمير والاسكان
ذو العائد اليومي التراكمي

القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
وتقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه – بنك الاسكان والتعمير ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقًا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

المحتويات	صفحة
تقرير مراقب الحسابات	-
المركز المالي	١
قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر)	٢
قائمة الدخل الشامل	٣
قائمة التدفقات النقدية	٤
قائمة التغير في صافي اصول الصندوق	٥
السياسات المحاسبية والإيضاحات المتممة للقوائم المالية	٦ – ١٩

زروق والسلاوى وشـــركاهم
محاسبون قانونيون ومستشارون

١٦٢ب شارع ٢٦ يوليو- ميدان سفنكس
المهندسين- الجيزة جمهورية مصر العربيـة.
تليفون: ٧٦٥ ٢٠ ٣٣٠- ٧٦٦ ٢٠ ٣٣٠(٠٢)
فاكس: ٥٤٥ ٤٢ ٣٣٤(٠٢)
البريد الإلكتروني: info@zarrouk-eg.com

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والاسكان (ذو عائد يومى تراكمي)
و الســـــادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق **استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والاسكان - ذو عائد يومي تراكمي** - والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ وكذا قوائم الدخل (الارباح أو الخسائر) والدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغير في حقوق حملة الوثائق عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركه خدمات الاداره (برايم لخدمات الاداره فى مجال صناديق الأستثمار (برايم وثائق) فشركه خدمات الاداره مسئوله عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والافصاحات في القوائم المالية ، وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة شركة خدمات الادارة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الادارة .

وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الادارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

تقرير مراقب الحسابات – تابع

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والاسكان (ذو عائد يومى تراكمي)
والســـــادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

الـرأى

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي **لصندوق استثمارموارد للسيوله النقديه - بنك التعمير والاسكان - صندوق نقدي ذو عائد يومي تراكمي-** في ٣١ديسمبر ٢٠٢٤، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الادارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بالحسابات، كما أن أسس تقييم أصول والتزامات هذا الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ تتفق مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق، وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

القاهرة في: ١٩ فبراير ٢٠٢٥

زروق والسلاوى وشركاهم
محاسبون قانونيون ومستشارو ضرائب

مراقب الحسابات

سيد عبد الحميد عبد الحليم كرم
سجل قيد مراقب الحسابات لدى الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٢٠٨)
س.م.م (٤٤٧٩)
زروق والسلاوي وشركاهم

صندوق استثمار موارد للسيوله النقديه - بنك التعمير والاسكان - ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة المركز المالي في ٣١ديسمبر ٢٠٢٤

	إيضاح رقم	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ جنيه مصرى	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصرى
الأصول			
الأصول المتداولة			
نقدية بالبنوك حسابات جارية	٥	٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠	٦٨,٩٩٤,٢٠٢
استثمارات ماليه بالتكلفه المستهلكة	٦	٧٤٩,٣٦٢,٢٣٦	٣٨٧,١٧٧,٥٣٦
مدينون وأرصدة مدينه أخرى	٧	١٩٢,١٦٠	٥٦,٤٥٩
إجمالي الأصول المتداولة		١,٠١٢,٤٢٨,٨٤٦	٤٥٦,٢٢٨,٢٩٨
الالتزامات المتداولة			
ألتزامات ضريبية مستحقه	٨	٣٩,٣٤٨	١٩,٤٩٤
دائنون و أرصدة دائنة أخرى	٩	١,٠١٢,٤٢١	٥٢٩,٩٢٢
إجمالي الالتزامات المتداولة		١,٠٥١,٧٦٩	٥٤٩,٤١٦
صافي أصول الصندوق		١,٠١١,٣٧٧,٠٧٧	٤٥٥,٦٧٨,٨٨٢
عدد الوثائق القائمة		١٩,٤٣٠,٣٩٤	١٠,٧٨١,٠٩٣
سعر الوثيقة		٥٢,٠٥١٣	٤٢,٢٦٦٥

- - الإيضاحات المرفقة من (١٦) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها
- - تقرير مراقب الحسابات مرفق.

شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

برايم وثائق
لخدمات الأدارة لصناديق الأستثمار
ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠٠٩
F.R.A License No 539 of 2009
PRIME WATHAEK S.A.E

بنك التعمير والاسكان

بنك التعمير والإسكان - الإدارة العامة للعمليات والمحافظ - قطاع الاستثمار
HDBHDB bank HDBHDB

صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والأسكان - ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقًا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل (الارباح اوالخسائر) عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

	إيضاح رقم	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ جنيه مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصرى
إيرادات النشاط			
عوائد أذون الخزانة (بالصافى)		٧٧,٨٠٠,٠١٤	٢٥,٥٥٦,٠٠٣
أرباح بيع أذون خزانة		١٠٥,١٦٩	٨٢,٥٧٨
عوائد على الحساب الجارى بفائدة		٦٣,٢١٠,٧٥٤	٣٣,٨٥١,٦٤٣
إجمالى إيرادات النشاط		١٤١,١١٥,٩٣٧	٥٩,٤٩٠,٢٢٤
يخصم :			
أتعاب الجهة المصدرة (أتعاب بنك التعمير والأسكان)	١٢	٢,٥٩٢,٥٧٩	١,٣٦٢,٣٠٢
اتعاب شركة خدمات الادارة	١٤	٣٢٤,٠٧٢	١٧٠,٢٨٨
أتعاب مدير الاستثمار	١١	١,٦٢٠,٣٦٢	٨٥١,٤٣٩
مصروفات عمومية وأداريه	١٠	٧٣٢,٥٥٨	٣٥٥,٦٥٧
إجمالي المصروفات		٥,٢٦٩,٥٧١	٢,٧٣٩,٦٨٦
صافى أرباح العام		١٣٥,٨٤٦,٣٦٦	٥٦,٧٥٠,٥٣٨

- الإيضاحات المرفقة من (١٦) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها

شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

برايم وثائق
لخدمات الادارة لصناديق الاستثمار
ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠٠٩
E.R.A License No 539 of 2009
PRIME WATHAEK S.A.E

بنك التعمير والاسكان

بنك التعمير والإسكان - الإدارة العامة للصناديق والمحافظ - قطاع الاستثمار - bank

صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل الشامل عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ديسمبر ٢٠٢٤

	إيضاح رقم	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ جنيه مصرى	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصرى
صافى أرباح العام		١٣٥,٨٤٦,٣٦٦	٥٦,٧٥٠,٥٣٨
يضاف / (يخصم) :			
الدخل الشامل الاخر		-	-
إجمالى الدخل الشامل عن العام		١٣٥,٨٤٦,٣٦٦	٥٦,٧٥٠,٥٣٨

- الإيضاحات المرفقة من (١٦) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها

شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

M. Osama

برايم وثائق
لخدمات الأدارة لصناديق الأستثمار
ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠٠٩
F.R.A License No 539 of 2009
PRIME WATHAEK S.A.E

بنك التعمير والاسكان

HDB HDB
بنك التعمير والإسكان - الإدارة العامة للصناديق وشركاتها
bank
قطاع الاستثمار
HDB HDB

صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ديسمبر ٢٠٢٤

	إيضاح رقم	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ جنيه مصرى	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصرى
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
صافى أرباح العام		١٣٥,٨٤٦,٣٦٦	٥٦,٧٥٠,٥٣٨
ارباح التشغيل قبل التغير فى الأصول والالتزامات		١٣٥,٨٤٦,٣٦٦	٥٦,٧٥٠,٥٣٨
التغير فى استثمارات أذون خزانة		(١٣٤,٩٧٩,٦٦٨)	-
التغير فى مدينون وارصدة مدينة اخرى		(١٣٥,٧٠١)	٢٦٨,٤٤٧
التغير فى التزامات ضريبية مستحقه		١٩,٨٥٤	١,٠١١
التغير فى دائنون حسابات دائنة أخرى (م. مستحقة)		٤٨٢,٤٩٩	٤٩,٢٣٦
صافى التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		١,٢٣٣,٣٥٠	٥٧,٠٦٩,٢٣٢
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
صافى النقدية الناتجة من استرداد وإصدار وثائق الاستثمار خلال العام		٤١٩,٨٥١,٨٢٨	٧٧,٨٠٢,٠٤٥
صافى التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التمويل		٤١٩,٨٥١,٨٢٨	٧٧,٨٠٢,٠٤٥
صافى التغير فى النقدية وما فى حكمها خلال العام		٤٢١,٠٨٥,١٧٨	١٣٤,٨٧١,٢٧٧
رصيد النقدية وما فى حكمها فى بداية العام		٤٥٦,١٧١,٨٣٩	٣٢١,٣٠٠,٥٦٢
رصيد النقدية وما فى حكمها فى نهاية العام		٨٧٧,٢٥٧,٠١٧	٤٥٦,١٧١,٨٣٩
ويتمثل رصيد النقدية وما فى حكمها فى نهاية العام فيما يلى :			
نقدية بالبنوك – حسابات جارية		٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠	٦٨,٩٩٤,٣٠٣
أذون خزانة مستحقة خلال ٣ شهور		٦١٤,٣٨٢,٥٦٧	٣٨٧,١٧٧,٥٣٦
		٨٧٧,٢٥٧,٠١٧	٤٥٦,١٧١,٨٣٩

- الإيضاحات المرفقة من (١٦) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها

شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

برايم وثائق
لخدمات الأدارة لصناديق الأستثمار
ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠٠٩
F.R.A License No 539 of 2009
PRIME WATHAEK S.A.E

بنك التعمير والاسكان

بنك التعمير والإسكان - الإدارة العامة للصناديق والحافظ - قطاع الاستثمار
HDBHDB bank HDBHDB

صندوق استثمار موارد للسيولة النقديه - بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التغير فى صافى أصول الصندوق عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ديسمبر ٢٠٢٤

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
صافى أصول الصندوق أول العام	٤٥٥,٦٧٨,٨٨٢	٣٢١,١٢٦,٢٩٩
صافى أعادة أصدار واستراداد وثائق الاستثمار خلال العام	٤١٩,٨٥١,٨٢٨	٧٧,٨٠٢,٠٤٥
صافى ارباح العام	١٣٥,٨٤٦,٣٦٦	٥٦,٧٥٠,٥٣٨
صافى أصول الصندوق أخر العام	١,٠١١,٣٧٧,٠٧٧	٤٥٥,٦٧٨,٨٨٢

- الإيضاحات المرفقة من (١٦) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

بنك التعمير والاسكان

١- نبذة عن الصندوق

١/١ الكيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك التعمير والاسكان صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية – **ذو العائد اليومى التراكمى** وذلك كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذيه وتعديلاتها وبموجب موافقه البنك المركزى المصرى بتاريخ ٩ يوليه ٢٠٠٩ وموافقه الهيئة العامه للرقابة المالية بموجب الترخيص رقم (٥٤٤) الصادر بتاريخ ١٦ نوفمبر ٢٠٠٩ لمباشرة هذا النشاط , وبدأ الصندوق فى مزاولة النشاط اعتبارا من ٢١ فبراير ٢٠١٠.

٢/١ غرض الصندوق

- يهدف الصندوق الى تقديم وعاء ادخارى واستثمارى يوفر السيولة اليومية حيث يسمح بالاكتتاب والاسترداد اليومى ,وكذا تحقيق عائد يتناسب ودرجه المخاطر المنخفضة المرتبطة بمحفظته وذلك باستثمار أمواله فى أدوات مالية مثل اذون الخزانة وسندات الحكومة والشركات والبنوك ووثائق صناديق أسواق النقد .

- عهد بادارة نشاط الصندوق الى شركة برايم انفستمنتس لاداره الاستثمارات المالية (شركة مساهمه مصرية)

- بلغ حجم الصندوق ٢٠٠ مليون جنيه عند الأكتتاب ويتمثل فى عدد ٢٠ مليون وثيقه القيمة الأسميه للوثيقه ١٠ جنيهات مصرية مخصص منها لبنك التعمير والاسكان ٥٠٠ ألف وثيقة بقيمة ٥ ملايين جنية مصرى أو ٢٪ من اجمالى عدد وثائق القائمه أيهما أكثر ولا يجوز استرداد قيمتها أو التصرف فيها قبل انتهاء مده الصندوق .

- وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٣ يونيو ٢٠١٤ بزيادة حجم الصندوق ليصبح ٦٠٠ مليون جنيه مصرى يتمثل ٦٠ مليون وثيقة قيمة كل وثيقة ١٠ جنيهات مصرية مخصص منها لبنك الأسكان والتعمير ٩٨٦,٣٧٧ وثيقة

- كما وافقت الهيئة بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠٢١ بزيادة حجم الصندوق ليصبح ١,٣ مليار جنيه يمثل عدد ١٥٦,٠٣٩ وثيقة بمبلغ ٥ مليون جنيه مصرى وفقا لقرار الهيئة رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ على الا يقل المبلغ المجنب فى أى وقت عن نسبه ٢٪ فى حجم الصندوق وبحد أقصى ٥مليون جنيه مصرى كما يجوز للجهة المؤسسة زياده المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المذكور.

- كما وافقت الهيئة بتاريخ ٣فبراير٢٠٢٢ بزيادة حجم الصندوق ليصبح ١,٥ مليار جنيه يمثل عدد ١٥٦,٠٣٩ وثيقة بمبلغ ٥ مليون جنية مصرى وفقا لقرار الهيئة رقم ١٥٦ لسنه ٢٠٢١ على الا يقل المبلغ المجنب فى أى وقت عن نسبة ٢٪ فى حجم الصندوق وبحد أقصى ٥ مليون جنيه مصرى كما يجوز للجهة المؤسسة زيادة المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المذكور.

- تبدأ السنه المالية للصندوق فى الأول من يناير وتنتهى فى آخر ديسمبر من كل عام .

٣/١ تاريخ بدء مزاولة النشاط

يبدأ الصندوق فى مزاولة النشاط اعتبارا من تاريخ صدور الترخيص بمزاوله النشاط من الهيئة العامة للرقابة المالية .

٤/١ مدة الصندوق :

خمسة وعشرون عاما تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمباشرة نشاطه .

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة

١/٢ أسس اعداد القوائم المالية

يتم اعداد القوائم المالية طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وطبقا لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الارشادات الصادره من الهيئة العامة للرقابة الماليه ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق و فى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة ,وقد أعدت القوائم المالية على أساس التكلفة التاريخية, فيما عدا الأصول والالتزامات التى تم اثباتها بالقيمة العادلة والتى تتمثل فى الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر .

٢/٢ أستخدام التقديرات

يتطلب اعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراضات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والافصاح عن الاصول والألتزامات المحتمله فى تاريخ القوائم المالية , وكذا قد تؤثر على قيم الأيرادات والمصروفات خلال السنه المالية . وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والأفتراضات تعد فى ضوء أفضل المعلومات المتاحة للادارة حول الأحداث والمعاملات الجارية الا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات .

٣/٢ معايير المحاسبة المصرية الجديدة والتعديلات المصاحبة ليها

اجتمعت اللجنة العليا لمراجعة معايير المحاسبة المصرية والمعايير المصرية والفحص المحدود ومهام التاكد الاخرى والمشكلة برئاسة الدكتور محمد عمران رئيس الهيئة العامه للرقابة المالية بهدف دراسة تأثير القرار الوزارى رقم ٦٩ لسنه ٢٠١٩ والصادر بغرض اجراء اضافة وتعديل لبعض معايير المحاسبة المصرية المقرر تطبيقيها اعتبارا من بداية عام ٢٠٢٠ ونظرا للظروف الحالية التى تمر بها البلاد من تفشى فيروس كوزونا الجديد وما لازم ذلك من اثار اقتصادية ومالية مرتبطة به قد وافقت الهيئة على تأجيل تطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة والتعديلات المصاحبة لها على القوائم الماليه التى صدرت خلال عام٢٠٢٠ على أن يتم تطبيق هذه المعايير وهذه التعديلات على القوائم المالية السنوية فى نهايه عام٢٠٢٠ وادراج الاثر المجمع للعام بالكامل فى نهاية عام ٢٠٢٠مع الالتزام بالافصاح الكافى عن هذه الحقيقة فى القوائم المالية خلال عام٢٠٢٠ بتاريخ ١٧سبتمبر ٢٠٢٠ صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٨٧١ لسنة ٢٠٢٠ والذى نص على تأجيل تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٤٧) الأدوات المالية ومعيار رقم (٤٨) الايراد من العقد مع العملاء 'ورقم (٤٩)عقود التأجير الواردة بملحق قرار وزير الاستثمار والتعاون رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ ليبدأ تطبيق هذه المعايير بداية من عام ٢٠٢١بدلا من ٢٠٢٠ , وترى إدارة الصندوق أنه مع تطبيق تلك المعايير والتعديلات الاخرى فلن تتأثر الأرقام والقيم المدرجة بالقوائم المالية

٤/٢ ترجمة العملات الاجنبية

أ. عملة التعامل والعرض

يتم امساك حسابات الصندوق بالجنيه المصرى ,ويتم اثبات المعاملات التى تتم بالعملات الأجنبيه فى الدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية فى تاريخ التعامل

ب. المعاملات والأرصدة

يتم اعادة تقييم أرصدة الأصول والألتزامات ذات الطبيعه النقديه بالعملات الأجنبية فى تاريخ القوائم المالية على أساس الأسعار الرسمية للعملات الأجنبية فى ذلك التاريخ , ويتم ادراج فروق العملة الناتجة عن اعادة التقييم ضمن قائمة الدخل

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٢/٥ الاستثمارات المقيمه بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر

يتم اتباع الأسس التالية عند تقييم الاستثمارات في تاريخ المركز المالي :

وثائق إستثمار في صناديق استثمار أخرى

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين الأخرى على أساس آخر قيمة إستردادية معلنة .

السندات الحكومية

يتم تقييم السندات الحكومية طبقا لسعر الاقفال الصافي (سعر الاقفال بعد خصم العائد المستحق من السنة من آخر يوم صرف الكوبون حتى آخر يوم تنفيذ) مضافا اليها العائد المستحق عن السنة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم .

السندات غير الحكومية وصكوك التمويل التي تصدرها الشركات

يتم تقييم السندات غير الحكومية وصكوك التمويل التي تصدرها الشركات طبقا لسعر الاقفال الصافي مضافا اليها العائد المستحق عن السنة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم على انه يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر ان يقييم الاوراق المالية المشار اليها باقل من السعر المحدد في السنة السابقة بما لا يتجاوز ١٠% من هذا السعر

٢/٦ قياس الأصول والالتزامات المالية

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) . اما بالنسبة للأصول والالتزامات المالية بخلاف تلك التي يتم قياسها علي أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر فتضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية الي قيم تلك الأصول والالتزامات

٢/٧ أسس قياس القيمة العادلة

أ- القياس اللاحق

- يتم قياس الاصول و الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر لاحقا بالقيمة العادلة ويتم أثبات التغير فى القيمة العادلة بقائمة الارباح او الخسائر.

- يتم قياس الاصول المالية المتمثلة فى أذون الخزانة و شهادات الادخار والارصدة المستحقة على السماسرة لاحقا بالتكلفة المستهلكة بأستخدام طريقة معدل العائد الفعلى مخصوما منها خسائر الاضمحلال فى قيمة تلك الاصول ان وجدت.

- يتم قياس الالتزامات المالية الأخرى بخلاف الالتزامات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقا بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي ، بينما يتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. ومن ثم يتم تحديد قيم الأصول المالية باستخدام أسعار الشراء الحالية لتلك الأصول ، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية على أساس الأسعار الحالية التي يمكن أن تسوي بها تلك الالتزامات.

- في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار إسعار المعاملات التي تمت مؤخراً ، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخري المشابهة بصورة جوهرية – أسلوب التدفقات النقدية المخصومة – أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها .

- وعند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية علي أساس أفضل تقديرات للإدارة ، ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد فى السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

ب - أذون الخزانة المصرية
تثبت عمليات شراء أذون الخزانة بالقيمة الاسمية و تظهر أذون الخزانة بالمركز المالي مستبعدا منها كلا من رصيد العوائد التي لم تستحق بعد و كذلك الضرائب على عوائد أذون الخزانة المستحقة.

ج - إضمحلال قيم الأصول المالية
يقيس الصندوق مخصصات الخسارة بمبلغ مساو للخسائر الأئتمانية المتوقعة على مدى عمر الأصل المالي ، باستثناء مايلي ، والتي يتم قياسها بمبلغ مساو للخسائر الأئتمانيه المتوقعه لمده ١٢ شهر:

- ادوات الدين التي تم تحديدها على أن تكون لها مخاطر ائتمان منخفضه في تاريخ التقرير
-ادوات الدين الأخرى والأرصدة البنكية التي لم تزداد فيها مخاطر الائتمان (أي خطر التخلف عن السداد على مدى العمر المتوقع للأداة المالية) زيادة كبيرة منذ الأعتراف الأولى.
- دائما ما يتم قياس مخصصات خسائر العملاء التجاريون والأصول الناشئه عن العقود بمبلغ مساو لخسائر الائتمان المتوقعه على مدى عمرها.

عند تحديد ما إذا كانت مخاطر الائتمان للأصل المالي قد ازدادت بشكل كبير منذ الاعتراف المبدئي عد تقدير خسائر الائتمان المتوقع ، تضع الشركة في الاعتبار المعلومات المعقولة والداعمة ذات الصلة والمتاحة دون تكلفة أو جهد غير مبرر ، ويشمل ذلك كل من المعلومات والتحليلات الكمية والنوعية ، بناء على الخبرة ، بناء على الخبرة التاريخية للمجموعة وتقييم الائتمان المعلوم بما في ذلك المعلومات المستقبليه
تفترض الشركة أن مخاطر الائتمان للأصل المالي قد زادت بشكل ملحوظ إذا كان قد استحق على تحصيله لفترة أكثر من ٣٠ يوما

قياس الخسائر الائتمانية المتوقعه
هي تقدير مرجح بالاحتمالات لخسائر الائتمان ، يتم قياس القيمة الحالية لجميع حالات النقص في النقد (أي الفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للمنشأة وفقا للعقد والتدفقات النقدية التي تتوقع الشركة استلامها (يتم خصم خسائر الأئتمان المتوقعه بسعر الفائدة الفعلي للأصل المالي.

.الأصول المالية المضمحله ائتمانيا
في تاريخ كل تقرير ، تقوم الشركة بتقييم ما إذا كانت الأصول المالية المدرجة بالتكلفة المستهلكه وأدوات الدين المقاسه بالقيمة العادله من خلال الدخل الشامل الأخر قد انخفضت قيمتها الائتمانية ، يعتبر الأصل المالى "اضمحلال ائتمانيا " عندما يحدث واحد أو أكثر من الأحداث التي لها أثر ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل المالي.

٨/٢ المخصصات
يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون علي إدارة الصندوق التزام حالي قانوني أو حكمي ستدل عليه نتيجة لحدث ماضي ، ويكون من المتوقع أن يتطلب ذلك تدفقاً خارجا للموارد الاقتصادية لتسوية الالتزام ، مع إمكانية إجراء تقدير موثوق لمبلغ الالتزام ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ كل ميزانية وتحديدها لإظهار أفضل تقدير حالي وعندما يكون تأثير القيمة الزمنية للنقد جوهرياً فيجب أن يكون المبلغ المعترف به كمخصص هو القيمة الحالية للإنفاق المتوقع المطلوب لتسوية الإلتزام.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٩/٢ الأدوات المالية

١/٩/٢ التصنيفات والقياس اللاحقة

الأصول المالية - السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١

عند الاعتراف المبدئي ، يتم تصنيف الأصل المالي وقياسه بالتكلفة المستهلكة ، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر - سندات الدين ، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر – أدوات حقوق الملكية ، أو القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر .

لايتم إعادة تصنيف الأصول المالية بعد الاعتراف المبدئي إلا إذا غير الصندوق نموذج أعماله لإدارة الأصول المالية وفي هذه الحالة يتم إعادة تصنيف جميع الأصول المالية المتأثرة في اليوم الأول من فترة التقرير الأولي التالية للتغيير في نموذج الأعمال .

يتم قياس الأصل المالي بالتكلفة المستهلكة إذا استوفي كلا من الشرطيين التاليين ولم يتم تخصيصهم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر :

-إذا كان الاحتفاظ بهذه الأصول ضمن نموذج أعمال الإدارة بهدف تحصيل تدفقات نقدية مستقبلية.

-اذا كانت الشروط التعاقدية لهذه الأصول المالية تحدد تاريخ معين للتدفقات النقدية (أصل المبلغ والفائدة علي المبلغ الأصلي المتبقي وغير المسدد).

كما تقاس أدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر اذا استوفت الشروط التالية واذا لم يتم تصنيفها مسبقاً لتكون أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر -:

-اذا كان الاحتفاظ بهذه الأصول ضمن نموذج أعمال الادارة يشمل كل من تحصيل دفعات نقدية مستقبلية وبيع الأصول المالية .

-اذا كانت الشروط التعاقدية لهذه الأصول المالية تحدد تاريخ معين للتدفقات النقدية (أصل المبلغ والفائدة على المبلغ الأصلي المتبقي والغير مسدد)

عند الاعتراف الاولي لأدوات حقوق الملكية وغير المحتفظ بها بغرض التداول ، قد يختار الصندوق بشكل غير قابل للتعديل عرض التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة لهذة الاستثمارات في قائمة الدخل الشامل الآخر بحيث يتم هذا الاختيار لكل استثمار علي حده .

إن جميع الأصول المالية التي لا تقاس بالتكلفة المستهلكة أو بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر المجمع المذكوره أعلاه يتوجب قياسها بالقيمة العادلة من خلال بيان الربح أو الخسارة المجمع وهذا يشمل كافة مشتقات الأصول المالية . عند الاعتراف الاولي ، للصندوق امكانية الاختيار بشكل لا رجعة فيه تصنيف وقياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر المجمعة اذا كان ذلك يقلل بشكل جوهري عدم التوافق المحاسبي الذي قد ينشأ.

ان السياسات المحاسبية المتعلقة بالتطبيق متشابهة مع السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الصندوق والتي أصبحت سارية المفعول ابتداء من ١ يناير ٢٠٢١

يقوم الصندوق بإجراء تقييم لهدف نموذج الاعمال الذى يتم فيه الاحتفاظ بالاصل المالى على مستوى المحفظة لان هذا يعكس أفضل طريقة لادارة الاعمال وتوفير المعلومات للادارة وشمل المعلومات التى يتم أخذها فى الاعتبار:

أ- السياسات والاهداف المحددة للمحفظة وتشغيل تلك السياسات فى الممارسة العملية ويشمل ذلك ما اذا كانت استراتيجية الادارة تركز على تحقيق دخل الفوائد التعاقدية والحفاظ على صورة معينة لسعر الفائدة ومطابقة مدة الاصول المالية مع مدة اى الالتزامات ذات صلة او تدفقات نقدية خارجة او تحقيق تدفقات نقدية من خلال بيع الأصول.

ب- كيفية تقييم أداء المحفظة والتقرير لادارة الصندوق عنها.

ت- المخاطر التى تؤثر على اداء نموذج الاعمال (والاصول المالية المحتفظ بها ضمن نموذج الاعمال) وكيفية إدارة هذه المخاطر

ث- كيف يتم تعويض مدير النشاط: على سبيل المثال ما اذا كان التعويض يستند الى القيمة العادلة للأصول المدارة او التدفقات النقدية التعاقدية المحصلة.

ج- تكرار وحجم وتوقيت مبيعات الاصول المالية فى الفترات السابقة واسباب هذه المبيعات والتوقعات المتعلقة بنشاط المبيعات فى المستقبل

ان تحويلات الاصول المالية الى أطراف ثالثة فى معاملات غير مؤهلة للالغاء ،لاتعتبر مبيعات لهذا الغرض ، بما يتماشى مع اعتراف الصندوق المستمر بالاصول

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٩/٢ الأدوات المالية (تابع)

١/٩/٢ التصنيفات والقياس اللاحقة (تابع)

الأصول المالية – التقييم نموذج الاعمال : السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١

- الشروط التي تحد من مطالبة الصندوق بالتدفقات النقدية من أصول محددة (علي سبيل المثال ، الصفات الخاصة بحق عدم الرجوع)

الاصول المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة او التى تتم ارادتها والتى يتم تقييم ادائها على اساس القيمة العادلة يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الارباح و الخسائر.
الاصول المالية- تقييم ما اذا كانت التدفقات التعاقدية هى فقط مدفوعات لاصل المبلغ والفائدة :
السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١ .
لأغراض هذا التقييم ، يتم تعريف "أصل المبلغ" على انه القيمة العادلة للأصل المالى عند الاعتراف الاولى ، تعرف الفائدة على انها مقابل القيمة الزمنية للنقود ومخاطر الائتمان المرتبطة بالمبلغ الرئيسى المستحق خلال فترة زمنية محددة ولمخاطر وتكاليف الاقراض الاساسية الاخرى (مثل مخاطر السيولة والتكاليف الادارية) وكذلك هامش الربح.
عند تقدير ما اذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هى مدفوعات لأصل المبلغ والفائدة فقط ، فإن الصندوق تأخذ فى الاعتبار الشروط التعاقدية للأداة . يتضمن ذلك تقييم ما اذا كان الاصل المالى يحتوى على مدة تعاقدية يمكن ان تغير توقيت التدفقات النقدية التعاقدية او مقدارها بحيث لايفى بهذا الشرط وعند اجراء هذا التقييم تراعى الشركة مايلى:

- الاحداث الطارئة التى من شأنها تغيير مقدار او توقيت التدفقات النقدية
- الشروط التى قد تعدل معدل الكوبون التعاقدى ، بما فى ذلك صفات المعدل المتغير.
- الدفع مقدما وميزات التمديد

تتوافق صفة الدفع النقدي مع مدفوعات أصل المبلغ والفائدة فقط اذا كان مبلغ الدفعة المقدمة يمثل إلي حد كبير المبالغ غير المدفوعة من أصل الدين والفائدة على المبلغ الأصلي القائم ، والذي قد يشمل تعويضا اضافيا معقولا للانهاء المبكر للعقد . بالاضافة الى ذلك ، بالنسبة الأصل المالي الذي تم الحصول عليه بخصم او علاوة لمبلغ التعاقدي ، وهي صفة تسمح أو تتطلب الدفع المقدم بمبلغ يمثل الي حد كبير المبلغ الاسمي التعاقدي ، بالاضافة الي الفائدة التعاقدية المستحقة (ولكن غير المدفوعة) (والتي قد تشمل ايضا مبالغ اضافية معقولة يتم التعامل مع التعويض عن الانهاء المبكر) بما يتوافق مع هذا المعيار اذا كانت القيمة العادلة لصفة الدفع مقدما غير ذات أهمية عند الاعتراف الاولي .

الأصول المالية - القياس اللاحق والارباح والخسائر : السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١
الأصول المالية المبوبة بالقيمة العادلة من خلال تقاس الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة ويتم بالقيمة العادلة الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة متضمنة اي عوائد او توزيعات أرباح أسهم في الأرباح أو الخسائر .

الأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة

يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية ، يتم تخفيض التكلفة المستهلكة بخسائر الاضمحلال يتم الاعتراف بايرادات الفوائد ومكاسب وخسائر صرف العملات الاجنبية والاضمحلال في الربح او الخسارة يتم احتساب اي ربح أو خسارة عند الاستبعاد في الربح او الخسارة .

استثمارات في أدوات حقوق الملكية يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالقيمة العادلة ، يتم إثبات توزيعات الأرباح كإيراد في الأرباح أو الخسائر ما لم تمثل توزيعات الأرباح بوضوح استرداد جزء من تكلفة الاستثمار ، يتم تسجيل صافي الأرباح والخسائر الأخري في الدخل الشامل الأخر ولايتم إعادة تصنيفها مطلقاً إلى الأرباح أو الخسائر .

أدوات الدين التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر
يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالقيمة العادلة ، يتم إحتساب إيرادات الفوائد المحسوبة بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية وأرباح وخسائر الأخري في قائمة الدخل الشامل الآخر عند الاستبعاد يتم إعادة تصنيف الأرباح والخسائر المتراكمة في قائمة الدخل إلي الأرباح أو الخسائر.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

١٠/٢ تحقق الأيراد

- يتم اثبات العائد على الودائع والسندات والاذون والأوعية الاستثمارية ذات العائد على اساس الاستحقاق على أن يتم الأعتراف بالعوائد على اساس نسبة زمنية اخذا في الأعتبار معدل العائد المستحق على الاصل .
-يتم اثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دورى اعتبارا من تاريخ إصدار قرار التوزيع .
-يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة بقائمة الأرباح أو الخسائر على أساس نسبة زمنية أخذا في الأعتبار معدل العائد المستهدف على الأصل .

يتم اثبات أرباح وخسائر بيع الأوراق المالية بالفرق بين تكلفة الأوراق المباعة والمحتسبة وفقا لمتوسط التكلفه وبين صافي القيمة البيعية والمحتسبه وفقا لقيمة بيع الأوراق المالية بعد خصم عمولات ومصروفات البيع.

١١/٢ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب البنك واتعاب مدير الاستثمار واتعاب خدمات الادارة ومصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

١٢/٢ الضريبة علي عائد أذون وسندات الخزانة

يتم احتساب الضريبة المستحقة على عائد أذون وسندات الخزانة يوميا (٢٠% من العائد اليومي المحتسب) ويتم خصمها من العائد المستحق علي الأذون يومياً لحين خصمها من المنبع في تاريخ استحقاق الاذن أو السند أو عند البيع.

١٣/٢ القيمة الإستردادية | البيعية للوثيقة

تحدد القيمة الإستردادية/ البيعية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية اليوم السابق لتقييم طلب الإسترداد الشراء .

لا يجوز للصندوق أن يرد إلى حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائدا بالمخالفة لشروط الإصدار، ويلتزم الصندوق بإسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق وأحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية.

يجوز لأي مكتب في الصندوق أن يتقدم بطلب استرداد بعض او جميع قيمة وثائق الاستثمار بالكامل في أي يوم عمل لدي فروع البنك وينعين حضور حامل الوثيقة اوالموكل عنه لإيداع طلب الاسترداد على أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية اليوم السابق لتقديم طلب الإسترداد / الشراء.

١٤/٢ مدينون وحسابات مدينة الأخرى

تثبت أرصدة المدينون والحسابات المدينة الأخرى بقيمتها الاسمية مخصوماً منها أية مبالغ نتيجة للانخفاض الدائم في قيمتها (اضمحلال)

١٥/٢ قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة ، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتم تعريف النقدية وما في حكمها على أنها أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع لأجل وأذون الخزانة التي تستحق خلال ستة أشهر من تاريخ إقتنائها.

١٦/٢ قائمة الدخل الشامل

هو التغير في حقوق حملة الوثائق خلال السنة والناتج عن معاملات وأحداث أخرى فيما عدا التغيرات الناتجة عن المعاملات مع الملاك بصفتهم هذه
ويشمل إجمالي الدخل الشامل كافة بنود كل من الأرباح أو الخسائر" و" الدخل الشامل الآخر"

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

١٧/٢ النقدية وما في حكمها

تتمثل النقدية وما في حكمها في النقدية بالصندوق ولدى البنوك وكذلك الاستثمارات قصيرة الأجل والتي يمكن تحويلها إلى نقدية بسهولة وفق تغير قيمتها في خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة شهور .

١٨/٢ عائد الوثيقة

صندوق موارد للسيولة النقدية ذو عائد تراكمي ولا يقوم بأية توزيعات للأرباح حيث أن عائد الوثيقة تراكمي يتم تعلية على قيمة الوثيقة وينم الحصول على أي قدر من الأرباح عن طريق استرداد عدد من الوثائق مساوية لقيمة العائد، ويتم احتساب العائد من يوم شراء الوثيقه وحتى اليوم السابق لتاريخ الإسترداد.

١٩/٢ ارقام المقارنة

تم إعادة تبويب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضروريا لتتماشى مع التغيرات في العرض المستخدم في الفترة الحالية.

٣- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية ، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك ، الاستثمارات المالية والمدينين وبعض الحسابات المدينة الأخرى ، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين وبعض الحسابات الدائنة الأخرى ويتضمن الإيضاح رقم (٢) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية المتبعة بشأن اسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات ، وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لتخفيض أثر تلك المخاطر:

١/٣خطر السوق

يتمثل خطر السوق في العوامل التي تؤثر على قيم وعائد وأرباح جميع الأوراق المالية المتداولة بالبورصة أو العوامل التي تؤثر على قيم وعائد وأرباح ورقة مالية بذاتها ، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الإستثمار بتنويع الإستثمار وعدم زيادة ما يستثمر في شراء الإصدار الواحد لشركة عن ١٠٪ من أموال الصندوق وذلك مما يؤدى إلى خفض خطر السوق إلى الحد الأدنى ويتبع الصندوق سياسة استثمارية تسعى الى استثمار اموال الصندوق في ادوات نقدية منخفضة المخاطر وعالية السيولة

٢/٣ خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن الصندوق من تسييل أي من إستثماراته في الوقت الذي يحتاج فيه الى النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الأصل المراد تسييله . وحيث ان الصندوق نقدي ، لذا سوف يتم التعامل مع هذا الخطر عن طريق الإستثمار في أدوات ذات سيولة عالية كأذون الخزانة والسندات الحكومية ، والإحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزى المصرى طبقا لما ورد بالسياسة الأستثمارية في هذه النشرة.

٣/٣ مخاطر التقييم

وهي المخاطر التي قد تحدث عند تقييم سعر الوثيقة وفقا لتقييم الأوراق المالية المستثمر فيها وفقاً للقيمة العادلة أو وفقاً لأخر سعر تداول ولاسيما عند تقييم الأوراق المالية التي لا تتمتع بدرجة سيولة عالية حيث أن سعر أخر تداول لا يمثل القيمة العادلة الورقة المالية وحيث أن مدير الاستثمار يقوم بالاستثمار في الأوراق المالية النشطة التي ينم التداول عليها بصورة يومية المقيدة بالبورصة المصرية ويقوم بتقييم قيمة الوثيقة يوميا كما يستثمر الصندوق في أدوات استثمارية مرتفعة السيولة مما يقلل من حجم هذه المخاطر .

٤/٣ خطر سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في إنخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت (بما في ذلك أذون الخزانة واتفاقيات أعادة الشراء المعتمدة على أذون الخزانة) نتيجة لارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء . سوف يتم التحوط لها عن طريق القياس المستمر لمدى تأثيره في حالة حدوثه وتنويع الأصول المستثمرة بين الأدوات ذات العائد الثابت والأدوات ذات العائد المتغير اسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها، بالأضافة الى إتباع الأدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الأتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الأستفادة منها.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٣-الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

٣/٥ مخاطر الإئتمان
هي المخاطر الناتجة عن عدم قدرة مصدر السندات المستثمر فيها على سداد القيمة الإستردادية عند الإستحقاق وكذلك عدم سداد قيمة الكوبونات في تاريخ إستحقاقها ويتم التحوط من هذه المخاطر عن طريق الدراسة الجيدة للشركات مصدرة السندات والتأكد من الملاءة المالية لها وحصولها على التصنيف الإئتماني المقبول كحد أدنى من احدى شركات التصنيف الإئتماني المعتمدة من الهيئة مع توزيع الاستثمارات على قطاعات وشركات متنوعة .

٣/٦ مخاطر غير منتظمة
هي مخاطر الإستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات أو في ورقة مالية بعينها و إن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا إن اغلب استثمارات الصندوق تتركز في ادوات الدخل الثابت مثل اذون الخزانة والودائع وسندات الخزانة وسندات الشركات .

٣/٧ مخاطر تقلبات سعر الصرف
هي المخاطر الخاصة بالإستثمارات بالعملات الأجنبية ويتحقق عند تقلب أسعار صرف تلك العملات أمام الجنيه المصري وحيث أن . جميع استثمارات الصندوق بالجنيه المصرى فإن تلك المخاطر تكون منعدمة.

٣/٨ مخاطر التضخم
هي المخاطر الناشئة عن إنخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع إستثمارات الصندوق بين أدوات إستثمارية قصيرة الأجل ذات عائد ثابت ومتغير .

٣/٩ مخاطر المعلومات
هي المخاطر الناشئة عن عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل إتخاذ القرار الاستثماري او عدم شفافية السوق . وجدير بالذكر ان الصندوق سوف يستثمر أمواله في السوق المحلى الذي يتمتع بدرجة شفافية عالية تمكنه من اتخاذ القرارات الاستثمارية في التوقيت المناسب . كما ان الاستثمارات تنحصر على سوق النقد الذي يقل في مخاطره عن سوق الأسهم

٣/١٠ مخاطر تغير اللوائح والقوانين
وهي المخاطر الناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الإستثمارات، وسيتم مواجهتها من خلال التنوع الاستثماري لمختلف قطاعات الصندوق ، وقيام مدير الاستثمار بالمتابعة النشطة للأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب آثارها السلبية والإستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الإستثماري.

٣/١١ مخاطر الارتباط وعدم التنوع
هي ارتباط العائد المتوقع من الأدوات المستثمر فيها بعضها ببعض في احد القطاعات وتجدر الإشارة إلى أن سياسة الصندوق تقوم على الإستثمار في الأوراق المالية الحكومية في المقام الأول التي تتميز بالاستقرار إلى حد كبير بالإضافة إلى الإستثمار في السندات المصدرة من الشركات بحيث ألا تزيد نسبة الإستثمار في السندات المصدرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من أموال الصندوق طبقا لأحكام المادة (١٧٧) من اللائحة التنفيذية .

٣/١٢ مخاطر تغير سعر العائد
هي المخاطر الناتجة عن انخفاض القيمة السوقية لادوات الاستثمار ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع سعر العائد بعد تاريخ الشراء ، وسوف يقوم مدير الاستثمار بدراسة اتجاهات سعر العائد المستقبلية والاستفادة منا بالاضافة الى التنوع في الاستثمار بين الادوات ذات العائد الثابت والمتغير لتقليل هذه المخاطر الى أقل درجة ممكنة .

٣/١٣ مخاطر التدفقات النقدية المتعلقة بسعر الفائدة
وهي مخاطرالتغيرات في التدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية بسبب التغير في أسعار الفائدة في السوق فعلى سبيل المثال في حالة أداة الدين ذات الفائدة المعومة Floating rate تؤدي مثل هذه التغيرات إلى تغير في معدل الفائدة الفعلى للأداة المالية غالبا بدون حدوث تغير مقابل في قيمتها العادلة.وبما ان الصندوق يقوم بالاستثمار في الادوات ذات العائد الثابت فان تلك المخاطر تكاد تكون منعدمه

٣/١٤ مخاطر التغيرات السياسية
وهي المخاطر التي تحدث عن تغيير نظم الحكم في الدول المستثمر فيها مما يؤثر سلبا على سياسات تلك الدول الاستثمارية والاقتصادية وبالتالي يؤثر ذلك على اداء اسواق المال. وبذلك يكون على مدير الاستثمار بذل عناية الرجل الحريص في الدراسة والتنبؤ بالمتغيرات السياسية المستقبلية وبذل العناية الواجبة للتأقلم معها من خلال خبرته الواسعة في هذا المجال بشكل يعمل على تقليل مخاطر التغييرات السياسية التي يمكن ان يتعرض لها الصندوق وذلك بقدر الإمكان.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٣-الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

١٥/٣ مخاطر إعادة الاستثمار

هي المخاطر التي تنتج عن إعادة استثمار العوائد المحصلة حيث يمكن اعادة استثمار تلك العوائد في ادوات استثمارية قد تكون ذات عائد أقل من العائد السابق تحقيقه من قبل وسيقوم مدير الاستثمار باجراء الدراسات الدقيقة للادوات المالية المستثمر فيها بهدف تحقيق عوائد مناسبة لحملة الوثائق

١٦/٣ مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل

هي المخاطر الناتجة عن الاستثمارات في السندات القابلة للاستدعاء قبل تاريخ استحقاقها ، وذلك لتغيير سعر العائد او لاسباب تتعلق بنشاط مصدر الورقة المالية ، وهذه المخاطر معروفة لدى مدير الاستثمار حيث انها محددة من خلال نشرات الاكتتاب في السندات المستثمر فيها

٤- السياسة الاستثمارية للصندوق

١- الاستثمار في اوراق مالية صادرة عن الحكومة بنسبة تصل ١٠٠% من صافي أصول الصندوق

٢- الاستثمار في سندات الخزانه المصرية والصكوك الحكومية وسندات الشركات مجتمعين لا يزيد عن ٤٩ % من صافي أصول الصندوق.

٣- الاستثمار في السندات أو صكوك التمويل الصادرة من البنوك والشركات بنسبة لا تزيد عن ٢٠% من صافى اصول الصندوق و لاتزيد في أي اصدار عن ١٠ % من صافي اصول الصندوق مع مراعاة الا يقل التصنيف الائتماني عن الحد الادنى المقبول من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية وهو.BBB –

٤- الاستثمار في وثائق صناديق اسواق النقد بنسبة تصل الى ٣٠٪ من صافي أصول الصندوق

٥- الاحتفاظ بمعدل سيولة نقدية في صورة مبالغ نقدية في حسابات جارية و ودائع واذون خزانة لا يقل عن ١٠٪ من صافي أصول الصندوق لمواجهة طلبات الاسترداد الخاصة بالوثائق.

و تشتمل الضوابط الاستثمارية للصندوق على الاتى.

١- الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الإستثمار التي تصدرها صناديق أسواق النقد عن ٢٠% من أمواله في صندوق واحد وبما لا يجاوز ٥٪ من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.

٢ لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الاوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من أموال الصندوق.

٣- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في اي اصدار على ١٠ % من صافى اصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية .

٤- لا يجوز استثمار اموال الصندوق في تملك اي اصل فى اى كيان قانونى تكون مسئولية الشركاء فيها غير محددة.

٥- الا يزيد الحد الاقصى لمدة استثمارات الصندوق على ٣٩٦ يوما.

٦- أن يكون الحد الاقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق مائة وخمسون يوما.

٥- نقدية بالبنوك حسابات جارية

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	نسبة الاستثمار إلى	٣١ ديسمبر٢٠٢٣	نسبة الاستثمار إلى
	جنيه مصري	صافي أصول الصندوق %	جنيه مصري	صافي أصول الصندوق %
حسابات جارية-عملة محلية بعائد	٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠	٢٥,٩٩٪	٦٨,٩٩٤,٣٠٣	١٥,١٤٪
	٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠	٢٥,٩٩٪	٦٨,٩٩٤,٣٠٣	١٥,١٤٪

٦- استثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة (اذون خزانة)

٦(أ) - أذون خزانة استحقاق ٩١ يوم

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق%	٣١ ديسمبر٢٠٢٣	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق%
	جنيه مصري		جنيه مصري	
أذون خزانة استحقاق ٩١ يوم	٦٣٦,٠٠٠,٠٠٠	٦٢,٨٨٪	٣٩٤,٠٠٠,٠٠٠	٨٦,٤٦٪
	٦٣٦,٠٠٠,٠٠٠	٦٢,٨٨٪	٣٩٤,٠٠٠,٠٠٠	٨٦,٤٦٪
يخصم :				
عوائد لم تستحق بعد	(١٩,٣٧٧,٤٩١)	-	(٤,١٤١,٣١٦)	-
ضرائب على عوائد اذون خزانة	(٢,٢٣٩,٩٤٢)	-	(٢,٦٨١,١٤٨)	-
الاجمالى	٦١٤,٣٨٢,٥٦٧	٦٠,٧٥٪	٣٨٧,١٧٧,٥٣٦	٨٤,٩٧٪

٦ب - أذون خزانة استحقاق أكثر من ٩١ يوم

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق%	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق%
	جنيه مصري		جنيه مصري	
أذون خزانة استحقاق أكثر من ٩١ يوم	١٥٠,٦٥٠,٠٠٠	١٤,٩٠٪	-	-
	١٥٠,٦٥٠,٠٠٠	١٤,٩٠٪	-	-
يخصم :				
عوائد لم تستحق بعد	(١١,٨٣٧,٩١٤)	-	-	-
ضرائب على عوائد اذون خزانة	(٣,٨٣٢,٤١٨)	-	-	-
الاجمالى	١٣٤,٩٧٩,٦٦٨	١٣,٣٥٪	-	-
إجمالي أذون الخزانة (بالصافي)	٧٤٩,٣٦٢,٢٣٦	٧٤,٠٩٪	-	-

٧- مدينون وأرصدة مدينة أخرى

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر٢٠٢٣
	جنيه مصري	جنيه مصري
عوائد مستحقة على حسابات جارية	١٩٢,١٦٠	٥٦,٤٥٩
الإجمالي	١٩٢,١٦٠	٥٦,٤٥٩

٨- إلتزامات ضريبية مستحقة

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر٢٠٢٣
	جنيه مصري	جنيه مصري
ضرائب خصم وأضافة	٣٩,٣٤٨	١٩,٤٩٤
الإجمالي	٣٩,٣٤٨	١٩,٤٩٤

٩- دائنون وأرصدة دائنة أخرى

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر٢٠٢٣
	جنيه مصري	جنيه مصري
أتعاب لجنة الاشراف على الصندوق	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠
اتعاب مراقب الحسابات	١٦,٥٠٠	١٦,٥٠٠
مصروفات دعاية وإعلان	١٨,٧٠٢	١٩,٨٣٢
أتعاب البنك	٢٩٨,٩١٣	١٥٩,٧٦١
أتعاب شركة خدمات الإدارة	٣٧,٣٦٤	١٩,٩٧٠
أتعاب مدير الاستثمار	١٨٦,٨٢٠	٩٩,٨٥٠
اتعاب ممثل حملة الوثائق	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠
أتعاب المستشار الضريبي	٧,٧٠٠	٧,٧٠٠
المساهمة التكافلية	٣٥٢,٧٩٠	١٤٨,٧٢٦
رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	٢١,٣٧٢	١٦,٠٨٣
مصروفات أرسال كشوف حسابات العملاء	٧,٠٠٠	٤,٥٠٠
مقابل إعداد القوائم المالية – شركة خدمات الإدارة	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠
رسوم حيازة أذون خزانة	٢٨,٢٦٠	-
الإجمالي	١,٠١٢,٤٢١	٥٢٩,٩٢٢

١٠- مصروفات إدارية وعمومية

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
	جنيه مصرى	جنيه مصرى
مقابل إعداد القوائم المالية – شركة خدمات الإدارة	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠
أتعاب مراقبي الحسابات	٣٣,٠٠٠	٣٣,٠٠٠
مصروفات دعاية واعلان	٦١,٠٢٦	٦١,٣٧٢
أتعاب المستشار الضريبي	٧,٧٠٠	(٥,٤٠٠)
رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠
مصروفات بنكية	٧١,٣٧١	٣٣,٥٧٦
رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	٢٨,٢٢٣	١١,٩٥٢
مصروفات اشتراك موقع الضرائب	٣١٩	٣١٩
مساهمة تكافلية	٣٥٢,٧٩٠	١٤٨,٧٢٦
اتعاب ممثلى حملة الوثائق	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠
مصروفات ارسال كشوف حسابات العملاء	٢٥,٣٨١	١٥,١١٢
أتعاب لجنة الاشراف على الصندوق	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠
مصروفات ورسوم حيازة أذون خزانة	٩٥,٧٤٨	-
	٧٣٢,٥٥٨	٣٥٥,٦٥٧

١١- أتعاب مدير الاستثمار

يستحق لمدير الاستثمار أتعاب قدرها ٠,٢٥٪ (أثنان ونصف فى الالف) سنوياً من صافى أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً وتسدد فى بداية الشهر التالى على ان يتم اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق فى المراجعة.

١٢- أتعاب و عمولات بنك التعمير والاسكان

أ- يتقاضى بنك التعمير والاسكان عمولة بواقع ٠,٠٤٪ (أربعة فى الالف) سنويا تحتسب وتجنب يومياً وتسدد فى بداية الشهر التالى على ان يتم اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق فى المراجعة.

ب- يتم تطبيق تعريفة الخدمات المصرفية ببنك التعمير و الاسكان عن اية خدمات مصرفية اخرى يقدمها البنك للصندوق من قيامة بتنفيذ معاملات الصندوق من تحويلات و إصدار شيكات مصرفية وتحصيل كوبونات ومستحقات الصندوق.

١٣- عمولة حفظ مركزى

يتقاضى بنك قناة السويس بصفته امين الحفظ نظير حفظ وادارة سجلات الاوراق المالية الخاصة بالصندوق عمولة حفظ مركزى بواقع ٠,٠٢٥٪ (ربع فى الالف) من قيمة الاوراق المالية المتداولة الخاصة بالصندوق.

١٤- أتعاب شركة خدمات الادارة

تتقاضى شركة خدمات الادارة عمولة بواقع ٠,٠٥٪ (نصف فى الالف) سنويا تحتسب وتجنب يومياً وتسدد فى بداية الشهر التالى على ان يتم اعتمادها من مراقبى حسابات الصندوق فى المراجعة.
كما يستحق لشركة خدمات الادارة اتعاب سنوية نظير قيامها بإعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لقرار الهيئة رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢١ بواقع ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه مصرى) سنوياً تسدد فى نهاية كل عام بعد أعتماد القوائم المالية للصندوق من مراقب الحسابات.

١٥- المعاملات مع الاطراف ذوى العلاقة

يتعامل الصندوق مع بنك التعمير والاسكان (مؤسس الصندوق) وشركة برايم إنفستمنتس لادارة الآستثمارات المالية (مدير الاستثمار) وشركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (شركة خدمات الادارة) على نفس الاسس التى يتعامل بها مع الغير وتتمثل فيما يلى:

	طبيعة العلاقة	طبيعة الحساب	طبيعة المعاملات	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	القوائم المالية
بنك التعمير والاسكان	مؤسس الصندوق	مدين	حسابات جارية بالبنوك	٢٥٩,٩٤٢,٧٠٩	المركز المالى
		مدين	عائد مستحق عن حسابات جارية	٢٤,٨٠٠	المركز المالى
		دائن	أتعاب البنك المستحقة	٢٩٨,٩١٣	المركز المالى
		مدين	أتعاب البنك	٢,٥٩٢,٥٧٩	قائمة الدخل
شركة برايم انفستمنتس لادارة الاستثمارات المالية	مدير الاستثمار	دائن	اتعاب الادارة المستحقة	١٨٦,٨٢٠	المركز المالى
		مدين	اتعاب الادارة	١,٦٢٠,٣٦٢	قائمة الدخل
شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)	شركة خدمات الادارة	دائن	اتعاب خدمات الادارة المستحقة	٣٧,٣٦٤	المركز المالى
		مدين	اتعاب خدمات الادارة	٣٢٤,٠٧٢	قائمة الدخل
			اتعاب شركة خدمات الادارة عن اعداد القوائم المالية	٢٠,٠٠٠	المركز المالى

١٦- الموقف الضريبى

أولاً : ضريبه شركات الاموال

لم يتم اخطار الصندوق بالفحص حتى الآن .

ثانياً : ضريبه كسب العمل

حيث لم يتم صرف أى أجور أو مرتبات ضمن القوائم المالية لصندوق الاستثمار

و بالتالي لا يوجد ضريبة مرتبات مستحقة على الصندوق .

ثانياً : ضرائب الدمغة

تم الغاء ضريبة الدمغة على بند الاعلانات بقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ اعتباراً من ٢٠٢٢/١/٥ و اصبح نشأة ضريبة الدمغة على العقود والتوكيلات و التفويضات فقط

فى ظل قانون الضرائب رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فأن أرباح الصندوق معفى من ضريبة الدخل ، فى حين ان عائد أذون الخزانة يخضع للضريبة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ تاريخ صدور القانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨.

يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب ٢٠ % من عائد أذون الخزانة وذلك بالنسبة للأذون الصادرة وكذلك بالنسبة لعائد سندات الخزانة الصادرة اعتباراً من ١ يوليو ٢٠٠٨ طبقا لقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ حيث يتم خصم هذه الضريبة من المنبع عند استحقاق اذون الخزانة وتحصيل الكوبونات الخاصة بسندات الخزانة دون ان يؤثر ذلك على اعفاء ارباح وتوزيعات الصندوق.

١٧- تعديل بعض أحكام قوانين الضرائب

بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٤ صدر قرار بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض احكام قانون الضريبة على الدخل وتم نشرها بالجريدة الرسمية بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ على ان يعمل بها اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ النشر ، وقد تضمن القانون المشار اليه بعض التعديلات المرتبطة بنشاط صناديق الاستثمار الامر الذى قد يترتب عليه خضوع ارباح صناديق الاستثمار للضريبة وكذلك توزيعات الارباح والارباح الرأسمالية.
بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزارى رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادر بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، ووفقاً لهذه التعديلات لا تخضع ارباح وتوزيعات الصندوق للضريبة على الدخل باعتباره صندوق استثمار نقدى.

١٨- أحداث هامة

قررت لجنة السياسة النقدية للبنك المركزي المصري في اجتماعها يوم الخميس الموافق ٣٠ مارس ٢٠٢٣ رفع سعري عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي بواقع ٢٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ١٨,٢٥٪، ١٩,٢٥٪و١٨,٧٥٪، على الترتيب. كما تم رفع سعر الائتمان والخصم بواقع ٢٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ١٨,٧٥٪.

قررت اجنة السياسة النقدية فى اجتماعها الاستثنائى بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٤ رفع سعرى عائد الايداع و الاقتراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزى بواقع ٦٠٠ نقطة اساس ليصل الى ٢٧,٢٥٪ , ٢٨,٢٥٪ , ٢٧,٧٥ على الترتيب كما تم رفع سعر الاتمان والخصم بواقع ٦٠٠ نقطة على اساس ليصل الى ٢٧,٧٥٪

١٩- أعتماد القوائم المالية

قامت لجنة الاشراف بإعتماد القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ من قبل لجنه الاشراف بتاريخ ١٣فبراير ٢٠٢٥